

أحكام القرآن

المرء على واحدة وإن أباح له أكثر منها .

أنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنا أبو عمر محمد بن عبدالواحد اللغوي صاحب ثعلب في كتاب يا قوتة الصراط في قوله D ألا تعولوا أي أن لا تجوروا وتعولوا تكثر عيالكم . وروينا عن زيد بن أسلم في هذه الآية ذلك أدنى أن لا يكثروا من تعولونه . أنبأني أبو عبد الله نا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي C قال D في المطلقات أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وقال وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن